

بحار الأنوار

[178] القاسم بن يحيى، عن جده الحسن، عن أبي بصير ومحمد بن مسلم، عن أبي عبد الله ع عن آباءه عليهم السلام عن أمير المؤمنين صلوات الله عليه قال: توقوا الذنوب، فما من بلية ولا نقص رزق إلا بذنب، حتى الخدش، والكبوة، والمصيبة، قال الله عز وجل: " وما أصابكم من مصيبة فيما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير " (1). وقال عليه السلام: ليس من داء إلا وهو من داخل الجوف إلا الجراحة والحمى، فانهما يردان ورودا (2). وقال عليه السلام: ما من الشيعة عبد يقارف أمرا نهيناه عنه فيموت حتى يتلى بلية تمحص بها ذنوبه إما في مال أو في ولد وإما في نفسه، حتى يلقي الله عز وجل وماله ذنب، وإنه ليبقى عليه الشئ من ذنوبه فيشدد به عليه عند موته (3). بيان: قوله عليه السلام " فانهما يردان " لعل المعنى أن في طريان سائر الامراض يشترط وجود مادة في البدن سابقا تنجر إليها، بخلاف الحمى، فانه قد يكون بسبب الامور الخارجة، كتصرف الهواء البارد أو الحار والامر في الجراحة ظاهر، 20 - الخصال: عن أبيه، عن أحمد بن إدريس، عن محمد بن أحمد، عن علي ابن السندي، عن أحمد بن النضر الخزاري، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إذا أحب الله عبدا نظر إليه، فإذا نظر إليه أتخفه من ثلاثة بواحدة: إما صداع، وإما حمى، وإما رمد (4). 21 - ومنه: عن أحمد بن زياد الهمداني، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه عن ابن أبي عمير، عن غياث بن إبراهيم، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آباءه، عن علي عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا تكرهوا أربعة فانها لأربعة: لا تكرهوا الزكام فانه أمان من الجذام، ولا تكرهوا الدماميل فانها أمان من البرص، ولا

(1) الخصال ج 2 ص 158، والاية في الشورى: 30.

(2) الخصال ج 2 ص 160. (3) الخصال ج 2 ص 169. (4) الخصال ج 1 ص 10.
